

باب صلاة الجماعة

أحمد الصقوب

باب صلاة الجماعة تجب على الرجال الاحرار القادرين حضرا وسفرا. واقلها امام مأموم ولو اثنى. ولا تنعقد بالميز في الفرض. وتسن الجماعة بالمسجد. وللنساء منفردات ان عن الرجال وحرم ان يؤم بمسجد له امام راتب. فلا تصح الا مع اذنه ان كره ذلك ما -

00:00:01

الم يضق الوقت ومن كبر قبل تسليمه الامام الاولى ادرك الجماعة. ومن ادرك الركوع غير شك ادرك الركعة واطمأن ثم تابع وسن دخول المأموم مع امامه كيف ادركه؟ وان قام المسبوق قبل تسليمه امامه - 00:00:31

في الثانية ولم يرجع انقلبت نفلا. واذا اقيمت الصلاة التي يريد ان يصلي مع امامها لم تنعقد نافلة وان اقيمت وهو فيها اتمها خفيفة. ومن صلى ثم اقيمت الجماعة سن ان يعيد - 00:00:53

والاولى فرضه ويتحمل الامام عن المأموم القراءة. وسجود السهو وسجود التلاوة والسترة ودعاء القنوت التشهد الاول اذا سبق بركعة في رباعية. وسن للمأموم ان يستفتح ويتعوذ في الجهرية ويقرأ الفاتحة وسورة حيث شرعت في سكتات امامه. وهي قبل الفاتحة

وبعدها وبعد فراغها - 00:01:13

اغ القراءة ويقرأ فيما لا يجهر فيه متى شاء - 00:01:45